مباشرا ام مباينا حاملا ام مزاحما بعيدة ام قريبا لان تحرك النجاسة بتحرك
المصلي يفسد الصلاة **فرع** اما لو وقعت على موضع سجوده نجاسة
جافة فرمى بها من دون ان يحملها بل ازالها باصبعه او نحو ذلك فالمقرر للمذهب
ان تحركها بذلك لا يضر والى هذا اشار الامام عليه السلام بقوله بتحركه
ولم يقل بتحريكه **وان لا** يتمكن المصلي من موضع طاهر يصلي عليه بل يكون
مستقلا على نجاسة **اومى لسجوده** احفظ الايما مستقلا على قدميه
ما لم يخش ان تحرك شيء من النجاسة بتحركه اذا استعمل ذلك فانه يومي من
قيام ما امكن واما الركوع فيستوفيه من قيام **الشرط السادس تيقن**
المصلي **استقبال عين الكعبة او جزء منها** اي جزء كان وعلى اي صفة كان
بوجهه او بعضه **وان** لم يتمكن من ذلك **طلب** اليقين ولا يجزيه التحري **الى**
ان يلزمه **آخر الوقت** فيجزيه التحري حينئذ . اما لو غلب في ظنه انه لا يدرك
اليقين الا بعد خروج الوقت اجزاه التحري في اوله قال المنصور بالله لا يجب
المقابلة للعين الا اذا كان بينه وبين الموضع الذي يعاين الكعبة ميل فادون
ولا يجب اكثر من ذلك قال الفقيه يوسف وهو الذي صحح للمذهب **تنبيه**
ظاهر كلام اهل المذهب ان الحجر من البيت حيث اوجبوا الطواف من خا
رجه فيجزي استقباله **و**اليقين لاستقبال عينها انما **هو** فرض **على المعا**
ين لها الآمن وهو الذي في المبيل منها على وجه ليس بينها حائل **و**هو

ايضا

ايضا فرض على **من في حكمه** اي من في حكم المعاين وهو الذي يكون في بعض
بيوت مكة الداخلة في ميل موضع المعاينة التي لا يشاهد منها الكعبة
او يكون بينه وبينها حائل يمنعه من النظر اليها فان هذا فرضه اليقين
كالمعاين **و** يجب **على غيره** اي على غير المعاين ومن في حكمه وهو الذي
لا يتمكن من مشاهدة الكعبة بان يكون اعمى او محبوسا او بعيدا منها
بحيث لا يتمكن من رويتها الا بعد خروج الوقت وهو **في غير محراب**
الرسول صلى الله عليه واله وسلم الباقي على ما وضعه الرسول
صلى الله عليه واله وسلم من دون تقديم او تأخير او تمييل فانه اذا كان
معاينا لمحراب الرسول صلى الله عليه واله وسلم او في حكم المعاين له بان
يكون في المدينة فان حكمه حكم المعاين للكعبة في انه لا يجزيه التحري بل
يلزمه تيقن استقبال جهة ذلك المحراب **نعم** فمن كان غير معاين
للكعبة ولا في حكمه ولا في مدينة الرسول صلى الله عليه واله وسلم
ففرضه **التحري لجهتها** لا لعينها والتحري يكون بالنظر في الامارات
المفيدة للظن بانه قد صار مسامتا للقبلة فمنها النظر الى جهاتنا .
سهيل فانه عند انتها طلوعه يكون في القفا ويعرف انتها طلوعه
بتوسط الثريا فوق الرأس حكاه في هامش البداية ومنها بنات نعش
الكبرى فانها تغرب على الحجر والقطب يسارا منه قليلا مقدار

وادى استقبال غير محراب الرسول [illegible] الكعبة [illegible]

وجود من ذلك [illegible] عن السيد الهادي بن علي [illegible] الديلمي انه يستقبل القطب [illegible] [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)